

مهرجان جماهيري حاشد في السنغال تضامنا مع الأسرى

دكار - وفا - أقيم في المدرج الرئيسي لجامعة دكار، مهرجان جماهيري حاشد، تضامنا مع الأسرى المضربين عن الطعام في سجون الاحتلال الإسرائيلي لليوم الـ37 على التوالي. وحضر المهرجان شخصيات بارزة من الدولة يتقدمهم الوزير السابق فاليلو كان، ممثلا عن رئيس البرلمان، والذي أكد تضامن السنغال الرسمي والثابت مع حقوق الشعب الفلسطيني في معركته المحقة نحو الحرية والاستقلال.

والقيت خلال المهرجان عدة كلمات، أكد المتحدثون فيها ضرورة تصعيد الحراك المدني العالمي للضغط على دولة الاحتلال الإسرائيلي من خلال تفعيل حركة مقاطعة إسرائيل بشكل شامل، ومطالبة دول المجتمع الدولي برفض عقوبات حقيقية ضدها حتى تنتهي احتلالها للأرض الفلسطينية. ومن أبرز هؤلاء المتحدثين: الشاعر والأديب العالمي أمادو لامين سال رئيس البيت الإفريقي للقصيدة الولية، والدكتور دبالو ديوب منسق الحملة السنغالية لإطلاق سراح الأسرى الفلسطينيين، ومحمد بارو رئيس لجنة الشباب والرياضة والثقافة في المجلس الأعلى للتجمعات الإقليمية للسنغال، واليون بدرا بيه رئيس اتحاد الكتاب السنغاليين، وسيدي غسامة رئيس منظمة "أمنستي" الدولية فرع السنغال، وحورية تنيام رئيسة حركة النساء في التجمع الإسلامي في السنغال، وتالا سيلا رئيس بلدية تيبس، وشريف مبالو رئيس لجنة فلسطين السنغال، والقنابي القدير مدياني مبودج، الرئيس السابق لمجموعة التربويين السنغاليين.

واستعرض سفير فلسطين لدى السنغال صفوت إيريجيث، معاناة الأسرى داخل سجون الاحتلال خاصة المضربين عن الطعام. وألقت فدوى البر غوثي زوجة المناضل الأسير مروان البرغوثي، كلمة عبر الهاتف، وشرحت مطالبها الأسرى الإنسانية، وتطرقَت إلى معاناتهم جراء تنكر إدارة مصلحة السجون لمطالبهم المشروعة. وتعبيرا عن تضامنهم مع الأسرى، شرب

عمرو يستقبل وفودا من بلاطة ونابلس ورام الله

رام الله - الحياة الجديدة - استقبل رئيس جامعة القدس المفتوحة د. يونس عمرو، أمس، وفوداً من اللجنة الشعبية لمخيم بلاطة وإقليمي حركة فتح في نابلس ورام الله والبيرة، وذلك في مقر رئاسة الجامعة برام الله.

وهنا الزائرون رئيس الجامعة لفوزة بجائزة سقراط الدولية كأفضل مدير أدار جامعتهم في المنطقة، وفوز الجامعة بجائزة أفضل جامعة رائدة في العلوم والتربية، وفوزها بجائزة محمد بن راشد للغة العربية عن أفضل مبادرة

الى المدعى عليهم: 1- خديجة نعمة الملقبة نعمة حسن ملح الطويل 2- سمر محمد ابراهيم العاليد 3- رامي محمد ابراهيم العاليد 4- نجمة محمد ابراهيم العاليد 5- نجمة محمد ابراهيم العاليد 6- صفاء محمد ابراهيم العاليد 7- نعمة حسين حسن غانم 8- نعمة حسين حسن غانم 9- رامي محمد فلاح الطويل 10- ريماء محمد فلاح الطويل البيرة.

اود اعلامكم بان محكمة صلح رام الله اصدرت ضدكم حكما في القضية المدنية رقم 2013/3054 / والغباضة عليكم من المدعى زياد محمد هديوي ثوابته / رام الله وكيله المحامي لي حسن الحدة / رام الله السلواني هذا نصا:

الصادر عن محكمة صلح رام الله بصفتهاالقضاة المؤنثة بإجراء المحاكمة واصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني

كانت الضبط فاعلية حمدا.

المدعي: زياد محمد هديوي ثوابته / رام الله - طبرزة رام الله وكيله المحامي : ليث حسن الحدة / رام الله. المدعى عليهم: 1- خديجة نعمة الملقبة نعمة حسن ملح الطويل / البيرة 2- سمر محمد ابراهيم العاليد/ البيرة 3- نجمة محمد ابراهيم العاليد/البيرة 4- نجمة محمد ابراهيم العاليد/البيرة 5- نجمة احمد عياش /البيرة 6- صفاء محمد ابراهيم العاليد/البيرة 7- نعمة حسين حسن غانم/البيرة 8- رامي محمد فلاح الطويل/البيرة 9- ريماء محمد فلاح الطويل/ البيرة 10- نعمة حسين حسن غانم/البيرة 11- رامي محمد فلاح الطويل

قدم المدعى ونم خلال وكيله بلائحة دعواه الى هذه المحكمة بتاريخ 12/30/2013 حيث تضمنت ما يلي: 1- المدعى يملك 17532900 نسعة عشر مليون وخمسمائة وثلاثا وثلاثون وتسعمائة خمسة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وذلك في قطعة الارض رقم 50 حوض رقم 10 موقع الاناعة من اراضي البيرة .

2- تملك المدعى عليا الاولى 1813780 ثمانيةا وثلاثة عشر الف وسبعمائة وثمانون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة بينما يملك كل من المدعى عليهم الثانية والثالث 203742 مائتان وثلاثة الف وسبعمائة واثنتان واربعون حصة لكل واحد منهم من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا الرابعة 101871 مائة وواحد الف وثمانمائة وواحد وسبعون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا الخامسة 20790 عشرون الف وسبعمائة وتسعون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا السادسة 24255 اربعة عشرون الف ومئتان وخمسة وخمسون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا السابعة 203742 مائتان وثلاثة الف وسبعمائة واثنتان واربعون حصة لكل زخمسة واربعون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا الثامن 949410 تسعمائة وتسع واربعون الف واربعمائة وعشرة حصص من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصةوتملك المدعى عليا التاسعة 474705 اربعةا واربع وسبعون الف وسبعمائة وخمسة حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة كما هو وارد في سند التسجيل للقطعة المذكورة.

3- حول المدعى قسمة السبق الذي حصل هذه الدعوى مع المدعى عليهم قسمة رضائية الا ان محاولته بانث بالفشل بسبب تمنعهم ورفضهم لذلك وان القسمة اصبحت غير ممكنة الا قضائيا.

4- يدعى ان اختصاص المحكمة الموقرة بنظرنا لطبيعتها ومكان التقاع.

الطلب: يتلخص المدعى بتبليغ المدعى عليهم نسخة عن لائحة الدعوى وغب المحاكمة والاثبات الحكم بقسمة العقار موضوع الدعوى بموجب قانون تقسيم الاموال غير المنقولة المشتركة رقم 48 لسنة 1953 وبالنتيجة تضمين المدعى عليهم الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة الاجراءات

بالحاكمة الجارية علنا وفي جلسة 6/4/2014 تم محاكمة المدعى عليهم حضوريا لتبليغهم حسب الاصول وفق احكام المادة 203 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية والتفقد وعدم حضوره او

 دولة فلسطين	
السلطة القضائية	
محكمة صلح رام الله	
الرقم: 2013/3054 مدني	

اعلان تبليغ حكم بالنشر صادر عن محكمة صلح رام الله

جاء في لائحة الدعوى بعد ذلك قررت المحكمة اقال باب المرافعة وحجز القضية للحكم .وفي جلسة 2015/7/5 اختتمت اجراءات المحاكمة بتداول الحكم علنا.

المتبقي في لائحة الدعوى المقيمة من قبل المدعي والبيانات المقدمة فيها غان المحكمة تجد ما يلي:
اولا: ان موضوع هذه الدعوى يتمثل في ازالة شيوخ بين المدعي زياد محمد هديوي ثوابته والمدعى عليهم: 1- خديجة نعمة الملقبة نعمة حسن ملح الطويل / البيرة 2- سمر محمد ابراهيم العاليد/البيرة 3- ابراهيم محمد ابراهيم العاليد/البيرة 4- نجمة محمد ابراهيم العاليد/البيرة 5- نجمة احمد عياش /البيرة 6- صفاء محمد ابراهيم العاليد/البيرة 7- نعمة حسين حسن غانم/البيرة 8- رامي محمد فلاح الطول/ البيرة 9- ريماء محمد فلاح الطويل/ البيرة.
في قطعة الارض موضوع الدعوى رقم 50 من الحوض 10 موقع الاناعة من اراضي البيرة.
ثانيا: لقد تم اداء محاكمة المدعى عليهم حضوريا وبالتالي لم يتقدموا بلائحة جوابية ولاية بيئة.
ثالثا: ان بيئة المدعى في هذه الدعوى تمثلت في المبرز 1/ وهو عبارة عن سند تسجيل لقطعة الارض موضوع الدعوى اصدار عن سلطة الاراضي ومن خلاه يبين ان المدعى والمدعى عليهم شركاء على الشيوخ في قطعة الارض موضوع الدعوى حيث يملك المدعى 17532900 نسعة عشر مليون وخمسمائة واثان وثلاثون وتسعمائة حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وذلك في قطعة الارض رقم 50 حوض رقم 10 موقع الاناعة من اراضي البيرة .

2- تملك المدعى عليا الاولى 1813780 ثمانيةا وثلاثة عشر الف وسبعمائة وثمانون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة بينما يملك كل من المدعى عليهم الثانية والثالث 203742 مائتان وثلاثة الف وسبعمائة واثنتان واربعون حصة لكل واحد منهم من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا الرابعة 101871 مائة وواحد الف وثمانمائة وواحد وسبعون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا الخامسة 20790 عشرون الف وسبعمائة وتسعون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا السادسة 24255 اربعة عشرون الف ومئتان وخمسة وخمسون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا السابعة 203742 مائتان وثلاثة الف وسبعمائة واثنتان واربعون حصة لكل زخمسة واربعون حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة وتملك المدعى عليا الثامن 949410 تسعمائة وتسع واربعون الف واربعمائة وعشرة حصص من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصةوتملك المدعى عليا التاسعة 474705 اربعةا واربع وسبعون الف وسبعمائة وخمسة حصة من اصل 20528640 عشرون مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون الف وتسعمائة واربعون حصة كما هو وارد في سند التسجيل للقطعة المذكورة.

خامسا: ان المحكمة وتبقيق المدعى عليهم المدسح محمود معالي المبرز 2/ تجد انه وره وفي في البند رقم 3 ان قطعة الارض موضوع الدعوى والتي مساحتها الكلية 602 متر مربع غير قابلة للقسمة بالنسبة لاصغر حصة فيها في منطقة B.

وبالتسبيق حكم القانون على تلك الاتفاقية بالرجوع الى قانون تقسيم الاموال في المنقولة رقم 48 لسنة 1953 تجد المحكمة ان المادة 2قرة 2 منه نصت على انه ازال الشيوخ في المال غير المنقول بتقسيمه بين الشركاء اذا كانت المنفعة المقصودة منه لا تخوف بالقسمة واذا كان غير قابل للقسمة يزال الشيوخ في يديه بغير المزاراة).

وعليه

فان المحكمة تقرر الحكم ما يلي:
اولا: ازالة الشيوخ بقطعة الارض موضوع الدعوى رقم 502 من الحوض 10 من اراضي البيرة وذلك ببينها بالمزاد العلني بعرفة دائرة التنفيذ على ان يوزع الثمن بين الشركاء في قطعة الارض موضوع الدعوى كل حسب حصته بسند التسجيل.

ثانيا: عملا باحكام المادة 12 من قانون تقسيم الاموال غير المنقولة الحكم بالزام الشركاء في قطعة الارض موضوع الدعوى بفتح الرسوم والمصاريف والرسوم ديثار اتعاب المحاماة كل حسب حصته وفق احكام القانون.

هيام الشيخ قاسم
رئيس قلم حقوق محكمة صلح رام الله

طولكرم - الحياة الجديدة - مراد ياسين - أوصى المشاركون في يوم دراسي حول المنهاج الفلسطيني الجديد للصفوف من (1-4)، بضرورة تعديل بعض الصور من حيث الحجم أو الوضوح خاصة في كتاب العلوم والحياة وإعادة ترتيب بعض الوحدات، بما يتناسب مع البيئة المحيطة في كتاب العلوم والحياة والتخفيف من كم المعلومات من حيث عدد الصفحات وعدد التدريبات، ما يعطي المعلم وقتاً أكبر للشرح بأساليب مختلفة، وابتكار أساليب جديدة، بالإضافة إلى استخدام التكنولوجيا في التعليم من خلال شاشات العرض، واستخدام التعلم النشط وتنسيق المساحات المخصصة للإجابة لتكون أكبر واستخدام التزقيم الرقمي للأسئلة، خاصة في كتاب الرياضيات.

جاء ذلك خلال اليوم الدراسي الذي نظّمته جامعة القدس المفتوحة فرع طولكرم، وكلية العلوم التربوية، ومديرية التربية والتعليم في محافظة طولكرم وبرعاية وزير التربية والتعليم العالي د. صبري صيدم، حول المنهاج الفلسطيني الجديد للصفوف من (1-4) بعنوان "المنهاج الفلسطيني الجديد (1-4).. واقع وطموح".
جاء ذلك بحضور مدير جامعة القدس المفتوحة فرع طولكرم د. سلامة سالم، وعميد كلية العلوم التربوية في جامعة القدس المفتوحة د. مجدي زامل ومديرة التربية والتعليم في المحافظة أ. سلام الطاهر، وممثل وزارة التربية والتعليم رئيس مركز المناهج أ. ثروت زيد، وعدد من أعضاء الهيئة التدريسية في جامعة القدس المفتوحة، ومديرية التربية والتعليم ومديري ومديرات المدارس، والمشرفون التربويون، رؤساء الأقسام، وعدد من أولياء أمور طلبة المرحلة الاساسية.
وأكد سلامة وقوف الجامعة إلى جانب الاسرى وإلى جانب صمودهم الأسطوري ليرسموا ملامح الكبرياء والعزة والشموخ، مبينا ان هناك زيادة في الوعي

إلى الأسرى بأننا لن نخذلهم، وبأننا مستمرون في تنظيم الفعاليات التضامنية حتى إحقاق كافة حقوقهم المشروعة.
وشهدت خيمة التضامن المنصوبة في جنين حراكا جماهيريا وسع، بمشاركة وفود من داخل أراضي الـ48، وأم خيمة التضامن حشد غير من فعاليات وقوى وأمهات الأسرى والمدىريين، و موظفو المؤسسات الرسمية والأهلية، وطلبة المدارس والجامعات، واللجنة الشعبية لإطلاق سراح الأسرى، وأعضاء من الثوري والتشريعي.
وفي السياق ذاته، افتتحت مديرية وزارة الثقافة في

 دولة فلسطين	
السلطة القضائية	
مذكرة دعوى مدعى عليها بالنشر صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى المدنية رقم 2017/538	

الى المدعى عليهم: 1- بطرس جريس يوسف رفيدى، 2- فؤاد جريس يوسف رفيدى 3- جورج جريس يوسف رفيدى 4- نديمه بطرس جريس رفيدى 5- ميلاده بطرس جريس رفيدى 6- هيلانة بطرس جريس رفيدى 7- فتوح بطرس جريس رفيدى 8- مريم بطرس جريس رفيدى - رام الله - مهوليين محل الإقامة.

يقبض حضوركما الى محكمة صلح رام الله يوم 2017/7/6 الساعة التاسعة صباحا للنظر في الدعوى المدنية رقم 2017/538، التي اقامها عليكم المدعي، فضل على نمر حماد رام الله بواسطة وكيله المحامي اندروس ساحلية ارام الله بدعوى موضوعها قسمة ورثة شيوخ وواء في اسباب لائحة الدعوى ما يلي:
1- يملك المدعي بالاشتراك مع الجهة المدعى عليها خمسمائة وستة وسبعون حصة من اصل ستائة واثان وسبعون حصة في قطعة الارض رقم 36 حوض رقم 19 في رقم 31/1 من اراضي مدينة رام الله وتعدل ضمن الحصص مساحة 366 متر مربع من 405 متر مربع.
2- ان العقار موضوع هنا الانعاء من نوع الملك وفي هذا السند يحتفظ المدعي عليه بحقه في الحصول على سند التمدين من الجهة الرسمية و دائرة اراضي مدينة رام الله من خلال محكمتهكم الموقرة.
3- المدعى عليهم بالاشتراك بالبيع والباقة الثالثة وتسعون حصة من اصل ستائة واثان وسبعون حصة والاربعين 39 متر مربع من 405 متر مربع.

4- المدعي يرغب في ازالة الشيوخ بالقطعة الموصوفة اعلاه وفقا لاحكام القانون والقسمة الرضائية فيما بين الجهة المدعية والجهة المدعى عليها متغرة لمعارضة الجهة المدعى عليها لهذه القسمة.
5- الصلاحية: طلبت المدعية المدعى عليها ازالة الشيوخ في هذه الدعوى نظرا لكونها ولوجود قطعة الارض موضوع هذه الدعوى التي تقع ضمن اختصاص محكمتهكم الموقرة.
وبمكتنكم المحضور الى قلم المحكمة والاطلاع على اوراق ادعوى. ويتوجب عليكم تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر ورا من تاريخ تبليغكم بالنشر باحدى الصحف المحلية عملا بالمادة 62 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 واذا لم تحضروا او ترسلوا وكلا عنكم سوف يتم السير في الدعوى وفق احكام القانون.

هسام الشيخ قاسم
رئيس قلم حقوق محكمة صلح رام الله

 دولة فلسطين	
السلطة القضائية	
محكمة بداية رام الله	
الرقم: 2016/1177 مدني- التاريخ:2017/5/16	

مذكرة دعوى مدعى عليها بالنشر صادرة عن محكمة بداية رام الله في الدعوى المدنية رقم 2016/1177
خامسا: قامت المدعى عليها بسداد جزء من المبالغ المستحقة ففي ذمتها لصالح المدعية الا انه تبقى في ذمتها مبلغ وقدره 34062 اربعة وثلاثون الف واثنان وستون دولار امريكي، والتي بدورها تمثل ثمن الضاعة الموردة/ المباعة الى المدعى عليها بموجب الاتفاقية المذكورة اعلاه.
سادسا: طالبت المدعية المدعى عليها مرارا وتكرارا بضروة دفع المبلغ المستحق/ المترتب بذمته والبالغ مجموعه 34062 اربعة وثلاثون الف واثنان وستون دولار امريكي، الا ان المدعى عليها منمتعة عن الدفع دون وجه حق واو مسوغ قانوني واو واقعي سليم ما اضطر بالمدعى لاقامة هذه الدعوى.
الصلاحية: محكمتهكم الموقرة صلاحية النظر والفصل في هذه الدعوى نظرا لقيمتها ومكان نشوء الاثراء.
الطلب: لما تقدم من اسباب ولما تراه محكمتهكم الموقرة من اسباب اخرى فان المدعية تلتاس من محكمتهكم ما يلي:
1- تبليغ المدعى عليها شركة المقاول العربي واو وكيلها نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعين موعد جلسة ودعوتها للمحاكمة حسب الاصول والقانون.
2- غرامة جزائية للمدعى عليها بدفع المبالغ المستحقة في ذمتها والبالغة 34062 اربعة وثلاثون الف واثنان وستون دولار امريكي، بالاضافة للرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة.
مع الاثر:
1- وكالة خاصة.
2- حافظة مستندات المدعية.
وبمكتنكم المحضور الى قلم المحكمة والاطلاع على اوراق ادعوى. ويتوجب عليكم تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر ورا من تاريخ تبليغكم بالنشر باحدى الصحف المحلية عملا بالمادة 62 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 واذا لم تحضروا او ترسلوا وكلا عنكم سوف يتم السير في الدعوى وفق احكام القانون.

زينب عيسى
رئيس قلم حقوق محكمة بداية رام الله

طولكرم :القدس المفتوحة" و"التربية" تنظمان يوماً دراسياً حول المنهاج الفلسطيني



متحدثون في اليوم الدراسي

الطمانينة في النفس لمراعاته البعد الوطني التحرري والديني والمعرفي والثقافي ويتمشى مع الحالة الفلسطينية التي نعتز بالانتماء لها وثمرن زامل دور الشراكة الفاعلة بين جامعة القدس المفتوحة ووزارة التربية والتعليم العالي في عدة مشاريع منها تأهيل معلمي المرحلة من الصفوف 1-4 الممول من البنك الدولي، حيث تولي كلية العلوم التربوية اهتماما كبيرا في صياغة مقرراتها مما يتلاءم من التوجهات التربوية المعاصرة لإكساب الطلبة المعلمين أحدث الاستراتيجيات في التعلم والتعليم. وقال وقال أن المنهاج الفلسطيني هو منهاج تحريري وتنموي، وجاء نتيجة عدة دراسات قام بها تربويون وعددها قارب 170 دراسة اضافة الى الاستشارات التربوية من معلمين ومشرفين حريصين كل الحرص على ايجاد منهاج فلسطيني وطني يرتقى لمستوى التحديات التي يواجهها الشعب الفلسطيني، كما أشار زيد الى توظيف التكنولوجيا في التعليم ومواكبة الحداثة مما يسهم اسهاما كبيرا في اعداد جيل وفق طموحات وزارة التربية والتعليم العالي التي تعمل ليل نهار.

جنين: "الصحة" تنظم مسيرة ووقفه تضامنية مع الأسرى

احتوى على 40 لوحة بمواضيع وطنية مختلفة وطرق رسم تنوعت ما بين الرصاص والألوان والفحم، كما استخدمت 30 لوح صبر نقشت عليها أسماء العديد من القرى الفلسطينية، التي يحاول الاحتلال طمس معالمها الفلسطينية. وأكدت مديرة الجمعية النسائية أن الجمعية بيت للجميع ومستعدة لاستقبال أي نشاط يهدف للرفي بالعمل الثقافي في المحافظة.

 دولة فلسطين	
السلطة القضائية	
محكمة بداية رام الله	
الرقم: 2017/348 مدني	

الى المدعى عليه: 1- جمال موسى فايز اسعد 2- فرح عزيز جوده حامد - رام الله. يقبض حضوركما الى محكمة بداية رام الله يوم 2017/9/11 الساعة التاسعة صباحا للنظر في الدعوى المدنية رقم 2017/348، التي اقامها عليكم المدعي، بشير نعيم جريس الكونه بواسطة وكيله المحامي اندروس ساحلية وجاه في اسباب لائحة الدعوى ما يلي:
موضوع الدعوى: ابطال والغاء واو فسخ البيع والغاء الصفقة العقارية الغير منتهية والتي تحمل الرقم 3229/2011 وفسخ والغاء طلب البيع وغد البيع الذي تم في الصفقة العقارية الغير منتهية المذكورة اعلاه والمتعلقة في قطعة الارض رقم 140 حوض رقم 12 حوض الخلّة الشمالية من اراضي الطيبة قضاء مدينة رام الله.

قيمة الدعوى: 15000 دينار اردني لغيات الرسم فقط.

1- المدعى بالصفحات المذكورة اعلاه هو المالك والمتصرف القانوني لكامل قطعة الارض رقم 140 حوض الخلّة الشمالية من اراضي الطيبة قضاء مدينة رام الله.
2- بتاريخ 2011/9/11 قام المدعي بصفاته المذكورة اعلاه بفتح صفقة عقارية لصالح المدعى عليها وان هذه الصفقة العقارية تحمل الرقم 3229/2011 وان هذه الصفقة العقارية تتعلق ببيع كامل قطعة الارض لصالح المدعى عليها بالتساوي.
3- اتفق المدعي مع المدعى عليها على ان يقوم المدعى عليها بدفع جزء من المبلغ المتفق عليه من ثمن قطعة الارض موضوع الدعوى على دفع صفقة العقارية.
4- المدعى عليها لم يقوموا بالايفاء بالترام المترتب في ذمتها ولم يقوموا بدفع من ثمن قطعة الارض رقم مراجعة المدعى لها اكثر من مرة وفيه الصفقة العقارية غير منتهية منذ عام 2011 وحتى هذه اللحظة.
5- ان استمرار الصفقة العقارية على هذه الحال وإبقائها بصورة غير منتهية وعدم تمكن المدعي من التصرف في قطعة الارض موضوع الدعوى يؤدي الى الخفاق اكبر الضرر في المدعى كون ان المدعى وحتى هذه اللحظة ومنذ تاريخ فتح الصفقة العقارية لم يحصل على حقوقه قبض ثمن قطعة الارض موضوع الدعوى.
6- ان المدعي يرغب بغاء الصفقة العقارية الغير منتهية والتي تحمل الرقم 3229/2011 واعتبارها كان لم تكن كون ان المدعى عليها لم يقوموا بدفع ثمن قطعة الارض موضوع الدعوى.
الصلاحية: طلبت المدعية المدعى عليها ازالة الشيوخ في هذه الدعوى نظرا لكونها ولوجود قطعة الارض موضوع هذه الدعوى التي تقع ضمن اختصاص محكمتهكم الموقرة.
وبمكتنكم المحضور الى قلم المحكمة والاطلاع على اوراق ادعوى. ويتوجب عليكم تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر ورا من تاريخ تبليغكم بالنشر باحدى الصحف المحلية عملا بالمادة 62 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 واذا لم تحضروا او ترسلوا وكلا عنكم سوف يتم السير في الدعوى وفق احكام القانون.

زينب عيسى
رئيس قلم حقوق محكمة بداية رام الله

 دولة فلسطين	
السلطة القضائية	
محكمة بداية رام الله	
الرقم: 2016/1177 مدني- التاريخ:2017/5/16	

مذكرة دعوى مدعى عليها بالنشر صادرة عن محكمة بداية رام الله في الدعوى المدنية رقم 2016/1177
خامسا: قامت المدعى عليها بسداد جزء من المبالغ المستحقة ففي ذمتها لصالح المدعية الا انه تبقى في ذمتها مبلغ وقدره 34062 اربعة وثلاثون الف واثنان وستون دولار امريكي، والتي بدورها تمثل ثمن الضاعة الموردة/ المباعة الى المدعى عليها بموجب الاتفاقية المذكورة اعلاه.
سادسا: طالبت المدعية المدعى عليها مرارا وتكرارا بضروة دفع المبلغ المستحق/ المترتب بذمته والبالغ مجموعه 34062 اربعة وثلاثون الف واثنان وستون دولار امريكي، الا ان المدعى عليها منمتعة عن الدفع دون وجه حق واو مسوغ قانوني واو واقعي سليم ما اضطر بالمدعى لاقامة هذه الدعوى.
الصلاحية: محكمتهكم الموقرة صلاحية النظر والفصل في هذه الدعوى نظرا لقيمتها ومكان نشوء الاثراء.
الطلب: لما تقدم من اسباب ولما تراه محكمتهكم الموقرة من اسباب اخرى فان المدعية تلتاس من محكمتهكم ما يلي:
1- تبليغ المدعى عليها شركة المقاول العربي واو وكيلها نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعين موعد جلسة ودعوتها للمحاكمة حسب الاصول والقانون.
2- غرامة جزائية للمدعى عليها بدفع المبالغ المستحقة في ذمتها والبالغة 34062 اربعة وثلاثون الف واثنان وستون دولار امريكي، بالاضافة للرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة.
مع الاثر:
1- وكالة خاصة.
2- حافظة مستندات المدعية.
وبمكتنكم المحضور الى قلم المحكمة والاطلاع على اوراق ادعوى. ويتوجب عليكم تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر ورا من تاريخ تبليغكم بالنشر باحدى الصحف المحلية عملا بالمادة 62 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 واذا لم تحضروا او ترسلوا وكلا عنكم سوف يتم السير في الدعوى وفق احكام القانون.

زينب عيسى
رئيس قلم حقوق محكمة بداية رام الله